



AL ATSAR : Jurnal Ilmu Hadits
Volume 2 Nomor 1 April 2024
Email Jurnal : al.atsar.ejournal@gmail.com
Website Jurnal : ejournal.stdiis.ac.id/index.php/Al-Atsar



THE ROOTING OF SOCIAL SECURITY AND ITS APPLICATIONS THROUGH THE SUNNAH OF THE PROPHET

تأصيل الاستقرار الاجتماعي وتطبيقاته في ضوء الحديث النبوي

Atallah Muhammad Al-Otaibi
Teacher at the Ministry of Awqaf and Islamic Affairs
And a faculty member assigned to the Department of Islamic Studies in the
College of Basic Education
attano87@gmail.com

ABSTRACT

Social security is one of the requirements of life, and there has been a major defect in its understanding and application, especially in our contemporary reality, and the reason for that is ignorance of the teachings and legislation of religion. The researcher wanted to clarify one aspect of the comprehensiveness of the Prophet's Sunnah, and the people's need for it, by demonstrating the originality and interest of the Prophet's Sunnah in addition to social security and its necessity in achieving the security, stability and sustainability of the Islamic society. Using the method of induction and analysis, by mentioning the hadiths that showed this aspect, and the research deals with an introduction to defining social security linguistically and idiomatically, and the value of social security in Islam, and clarifying the characteristics of Islamic society, knowing the principles of social security, the means of applying social security, and knowing the legitimate purposes of them, The researcher reached a statement of the comprehensiveness of the Sunnah and its presentation of solutions to many societal problems, and that the characteristics of the Muslim community, such as obedience to the ruler, and the law of enjoining good and forbidding evil, contribute to increasing social security, as well as the principles of social security such as justice, equality, and consultation are compatible with human instinct towards stability, as well as means Their application is possible and effective.
Keywords: security, social, sunnah.

ملخص البحث

الضمان الاجتماعي هو أحد متطلبات الحياة، وقد حدث خلل كبير في فهمه وتطبيقه، خاصة في واقعنا المعاصر، والسبب في ذلك هو الجهل بتعاليم وتشريعات الدين. أراد الباحث توضيح جانب واحد من شمولية السنة النبوية، وحاجة الناس إليها، من خلال إظهار أصالة واهتمام السنة النبوية بالإضافة إلى الضمان الاجتماعي وضرورته في تحقيق أمن واستقرار واستدامة المجتمع الإسلامي. باستخدام أسلوب الاستقراء والتحليل، من خلال ذكر الأحاديث التي بينت هذا الجانب، ويتناول البحث مقدمة في تعريف الضمان الاجتماعي لغويًا واصطلاحًا، وقيمة الضمان الاجتماعي في الإسلام، وتوضيح خصائص المجتمع الإسلامي، ومعرفة مبادئ الضمان الاجتماعي، ووسائل تطبيق الضمان الاجتماعي، ومعرفة المقاصد المشروعة منها، توصل الباحث إلى بيان شمولية السنة النبوية وعرضها لحلول لكثير من المشكلات المجتمعية، وأن خصائص المجتمع المسلم، كطاعة الحاكم، وقانون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تسهم في زيادة الأمن الاجتماعي، وكذلك مبادئ الضمان الاجتماعي كالعادلة، المساواة والتشاور متوافقان مع غريزة الإنسان نحو الاستقرار، وكذلك وسائل تطبيقهما ممكن وفعال.

الكلمات المفتاحية: الأمن، الاجتماعي، السنة.

أ. المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلوات ربي وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين أما بعد:

فإن الله عز وجل شرع لهذه الأمة خير الأديان، وأرسل لها أفضل الرسل وأنزل عليها أحكم كتاب، فقد قال الله عز وجل: **إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا** [الإسراء: 9]، والنبى صلى الله عليه وسلم كان خير مطبق لهذا الكتاب العظيم، فقال عنه الله عز وجل: **لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا** [الأحزاب: 21]، وبذلك وجه الله تعالى الأمة إلى اتباع نبيها صلى الله عليه وسلم، وهي أول خطوة في سلم التربية الدينية التي يريد الله عز وجل لعباده، فهيا الله تعالى نبيه لهذه المهمة العظيمة وهي الرسالة والنبوة، والتي من خلالها بين النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة الأمن الاجتماعي وتطبيقه في المجتمع.

والأمن ضرورة حياتية، ونعمة عظيمة تسعى الأمم والحضارات إلى تحقيقه، لأنه لا حياة ولا حضارة ولا تقدم بدونها لا معيشة ولا سكون ولا طمأنينة حال انعدامه، لذلك وجوده فطرة في النفس البشرية، ومع هذا جاءت السنة النبوية لتبين للناس قيمته وأهميته، وسبيل إرسائه وتطبيقه،

وفي هذا البحث حاولت جاهداً أن أركز على هذا المنهج النبوي في الأمن الاجتماعي من خلال معرفة قيمة الأمن الاجتماعي في الإسلام وخصائص المجتمع الإسلامي ومبادئ الأمن الاجتماعي ووسائل تطبيقه وأثره على الفرد والمجتمع.

١. مشكلة البحث:

إن سبب اختيار هذا البحث على للإجابة على الأسئلة التالية؟

- 1- ما هي القيمة التي قدمها الإسلام للأمن الاجتماعي عن باقي الأنظمة والمعتقدات؟
- 2- ما هي خصائص المجتمع الإسلامي التي تميزه عن غيره؟
- 3- ما هي المبادئ التي يبني عليها الاجتماعي؟
- 4- كيف يتم تطبيق الأمن الاجتماعي وتحقيقه في المجتمع؟
- 5- هل للتشريعات الإسلامية مقاصد نافعة؟
- 6- هل نجحت السنة النبوية في تقديم حلول واقعية ونماذج حقيقية يمكن الاستفادة منها؟

٢. أهداف البحث:

- 1- التعرف على كيفية تعامل السنة النبوية مع قضايا الأمن الاجتماعي.
- 2- الكشف على مزايا السنة النبوية في حل مشكلات المجتمع وتطبيقه واقعياً.
- 3- فهم المقاصد والغايات من وراء التشريعات الإسلامية.
- 4- توضيح الأساليب النبوية في تحقيق الأمن وذلك من خلال السنة النبوية.

٣. أهمية البحث:

- 1- مكانة الأمن الاجتماعي وحاجة الناس له لتحقيق مصالحهم الدينية والدنيوية.
- 2- أهمية اتباع النبي صلى الله عليه وسلم كما أمر الله عز وجل، والاستفادة من سنته.
- 3- إبراز دور الشريعة والسنة النبوية من خلال تقديمها لحلول نافعة لمشكلات الأمن الاجتماعي.

ب. منهج البحث

استخدمت في هذا البحث المنهج التحليلي الوصفي، وذلك من خلال ذكر أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. وتحليلها لاستخراج القيم والخصائص والمبادئ والأساليب التي تحقق الأمن الاجتماعي.

ج. البحث ونتائجه

١. مدخل لتعريف الأمن الاجتماعي لغة واصطلاحاً، وقيمة الأمن الاجتماعي في الإسلام
(أ) تعريف الأمن الاجتماعي لغة واصطلاحاً:

الأمن الاجتماعي مصطلح مركب من كلمتين الأمن والاجتماع، وحتى لعرف معناه لا بد من معرفة معنى كل كلمة لغة واصطلاحاً: فالأمن لغة⁵⁷⁴ (أَمَنَ) الْهَمَزَةُ وَالْمِيمُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ مُتَقَارِبَانِ: أَحَدُهُمَا الْأَمَانَةُ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْخِيَانَةِ، وَمَعْنَاهَا سُكُونُ الْقَلْبِ، وَالْآخَرُ التَّصَدِيقُ، وَيَأْتِي بِمَعْنَى الْأَمْنِ ضِدُّ الْخَوْفِ وَقَالَ الْجَرَجَانِي: "الْأَمْنُ: عَدَمُ تَوَقُّعِ مَكْرُوهِ فِي الزَّمَانِ الْآتِي"، وعليه فيدور معنى الأمن حول:

- 1- الأمن ضد الخوف.
- 2- الأمانة ضد الخيانة.
- 3- الإيمان بمعنى التصديق.

⁵⁷⁴ مقاييس اللغة (1/133) لسان العرب (13/21) التعريفات (1/37)

والذي يهمننا هو الأول وهو الذي له علاقة بموضوع البحث.

أما اصطلاحاً⁵⁷⁵. وقد عرف الكثيرون الأمن، ودارت تعريفاتهم حول ثلاث المعنى، ومن أجمعها قولهم: "الأمن للفرد وَلِلْمُجْتَمَعِ وَلِلدَوْلَةِ مِنْ أَمِّهِ مَا تَقُومُ عَلَيْهِ الْحَيَاةُ، إِذْ بِهِ يَطْمَئِنُّ النَّاسُ عَلَى دِينِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَيَنْجُو تَفَكِيرُهُمْ إِلَى مَا يَرْفَعُ شَأْنَ مُجْتَمَعِهِمْ وَيَهْضُ بِأَمْرِهِمْ".

الاجتماع⁵⁷⁶: كلمة مشتقة من جمع وتدور حول معنى الجمع والمجتمع، فهي جمع الشيء عن تفرقة يجمعها جمعاً وجمعه وأجمعه، والجمع اسم لجماعة الناس، ومنه علم الاجتماع وهو علم يبحث في نشوء الجماعات الإنسانية ونموها وطبيعتها وقوانينها ونظمها ويقال رجل اجتماعي مزاوِل للحياة الاجتماعية كثير المخالطة للناس".

أما اصطلاحاً فيقول الطاهر بن عاشور: المجتمع الإنساني: عدد هائل من الأفراد جمعت بينهم روابط وأهداف مشتركة واستقرار في أرض والتزموا بعرف أو قانون⁵⁷⁷، ويقول محمد عمارة عن الاجتماع: "وهو في الرؤية الإنسانية التي حددها ابن خلدون مرادف في المعنى المصطلح العمران الذي تندرج تحته كل مناحي الرسالة الإنسانية، وسائر أصناف الأمانة التي حملها الإنسان عندما استخلفه الله عز وجل لعمارة هذا الوجود فالاجتماع الإنساني هو عمران العالم، وهذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني، وإلا لم يكمل وجودهم وما أَرَادَهُ اللهُ مِنْ إعمار العالم بهم واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى العمران"⁵⁷⁸.

فيكون الأمن الاجتماعي: "هو الطمأنينة التي تنفي الخوف والفرع عن الإنسان فرداً أو جماعة، في سائر ميادين العمران الدنيوي، وأيضاً في المعاد الآخروي فيما وراء هذه الحياة الدنيا"⁵⁷⁹، وقال على الجحني: "مجموعة إجراءات تربية ووقائية وعقابية تتخذها السلطة لتأمين الأمن واستنباته داخلياً وخارجياً انطلاقاً من المبادئ التي وضعها الإسلام لضمان الأمن على المصالح المعتمدة"⁵⁸⁰.

⁵⁷⁵ الموسوعة الفقهية الكويتية (6/271)

⁵⁷⁶ لسان العرب (8/53) المعجم الوسيط (1/135)

⁵⁷⁷ أصول النظام الاجتماعي (1/4)

⁵⁷⁸ الإسلام والأمن الاجتماعي (1/11)

⁵⁷⁹ الإسلام والأمن الاجتماعي (1/12)

⁵⁸⁰ الأمن في ضوء الإسلام (1/73)

(ب) قيمة الأمن الاجتماعي في الإسلام:

الأمن من ضروريات الحياة التي يحتاجها الإنسان وبدونه تحل على المجتمع الاضطرابات والمشاكل والخوف والمصائب، وتختل موازين الحياة، فجاءت الشريعة لتحقيقه، وامتن الله عز وجل على القرى والبلدان بهذه النعمة. فقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُمْكِنُوا لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبَىٰ إِلَيْهِ تَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القصص: 57]، وقال: (الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) (فريش: 4)، وجاء في الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْصَنِ بْنِ الْخَطَّابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتٌ يَوْمِهِ فَكَأَنَّهَا حَبِزَتْ لَهُ الدُّنْيَا قَالَ الْقَارِي: فَيَكُونُ الْمُرَادُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمُبَالَغَةَ فِي حُصُولِ الْأَمْنِ وَلَوْ فِي بَيْتٍ تَحْتَ الْأَرْضِ ضَبْقِ كَجَحْرِ الْوَحْشِ، أَوْ التَّشْبِيهِ بِهِ فِي حَقَائِهِ وَعَدَمِ ضَيَاعِهِ»⁵⁸¹، وهذا الحديث جمع أنواع الأمن كلها، الأمن الاجتماعي والأمن المادي والأمن النفسي والأمن الصحي والأمن الغذائي فالواجب على المسلم شكر هذه النعمة والتمسك بها والحذر من مغبة فقدانها، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِالْعِمْرِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: 112].

٢. خصائص المجتمع الإسلامي:

لطالما تميز المجتمع الإسلامي بطابع خاص ميزه عن سائر المجتمعات ولفتت خصائصه انتباه الآخرين جماعات وأفراد وجذبهم لهذا الدين لذلك لا بد من تسليط الضوء على هذه الخصائص التي ساهمت في تفعيل الأمن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي خاصة ومنها:

أولاً: وحدة الدين والعقيدة

إن العقيدة والدين هي المنظم الأساسي والأول لأي مجتمع، ولا يصلح المجتمع إلا بنظام وشريعة يحتكمون إليها في تعاملاتهم وتصرفاتهم وأخلاقهم. وتبين لك فرد من أفراد المجتمع دوره ومكانته ومركزه. وقال الماوردي: "اعلم أن ما به تصلح الدنيا حتى نصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتزمة، سنة أشياء هي قواعدها، وإن تفرعت، وهي دين متبع وسلطان

⁵⁸¹ (5) 3350/8 مرقاة

قَاهِرٌ وَعَدْلٌ شَامِلٌ وَأَمْنٌ عَامٌّ وَخِصَبٌ دَائِمٌ وَأَمَلٌ فَسِيحٌ" ⁵⁸²، ومتى ما تمسك المسلمون بعقيدتهم ذابت تلك الحواجز والفروقات بينهم، وأصبحوا كالجسد الواحد الذي يصبو للأهداف ذاتها، ويعمل على تحقيقها فيأمن بعضهم بعضاً، قال الله عز وجل: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَافِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ [الحجرات: 13]، وجاء في حديثه صلى الله عليه وسلم: "يا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَىٰ عَجَبِيٍّ، وَلَا لِعَجَبِيٍّ عَلَىٰ عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَىٰ أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَىٰ أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَىٰ" ⁵⁸³، وبهذا جعلت الشريعة أساس التمايز والتفاضل هو التقوى. فكلما تمسك الفرد بعقيدته ارتفعت قيمته فكيف بمجتمع كامل تمسك بالتقوى؟! فلا شك أن الهدى والهداية والأمان حليفه، قال عليه الصلاة والسلام: تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ⁵⁸⁴. وما إن ابتعد المسلم عن أصل شريعته، ووحدة دينه وعقيدته التي هي أساس نشأته وتربيته إلا فقد أمنه، وحلت به المصائب والكوارث، وعاش في ضياع في شتى مجالات حياته، لا سيما في وقتنا الحاضر، قال عبد الرحمن النحلاوي: "إن المصائب التي تنزل بالمجتمع الإنساني عامة والكوارث التي تصيب المجتمعات الإسلامية، وظلم الإنسان للإنسان، واحتكار الدول القوية لخيرات الأمم الضعيفة كل ذلك نتيجة لسوء تربية الإنسان والانحراف به عن ابتغاء كماله وعن فطرته، وطبيعته الإنسانية ⁵⁸⁵، لذلك تبقى هذه الخصيصة من بواعث الأمن الاجتماعي الذي يحتاجه المجتمع، فوحدة الدين والعقيدة تساهم في التقارب والتآلف والانقياد لشريعة وهدف وقانون واحد.

ومن أمثلة هذه الخصيصة ما جاء عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوما» فقال رجل: يا رسول الله، أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحجزه، أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره ⁵⁸⁶، فانظر كيف فسر النبي صلى الله عليه وسلم نصره الظالم بمنعه وحجزه عن الظلم لما فيه من كف الأذى عن نفسه ومجتمعه فيتحقق الأمن، وكذلك من أمثلتها نبذ العصبية والقبلية، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين، رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري يا للأنصار، وقال

⁵⁸² (1) 133/1 (أدب الدين والدنيا)

⁵⁸³ 23489-474/28 مسند أحمد

⁵⁸⁴ 3338-1323/5 مالك موطأ

⁵⁸⁵ أصول التربية الإسلامية وأساليبها (1/21)

⁵⁸⁶ (2) 22/9 - 6952 صحيح

المهاجري يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ما بال دعوى الجاهلية» قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المتاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: «دعوها فإنها منتنة قال النووي: "وَكَاثَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَأْخُذُ حُقُوقَهَا بِالْعَصَبَاتِ وَالْقَبَائِلِ فَجَاءَ الْإِسْلَامُ بِإِبْطَالِ ذَلِكَ وَفَصَلَ الْقَضَايَا بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فَإِذَا اعْتَدَى إِنْسَانٌ عَلَى آخَرَ حَكَمَ الْقَاضِي بَيْنَهُمَا وَالزَّمَهُ مُقْتَضَى عِدْوَانِهِ كَمَا تَقَرَّرَ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ⁵⁸⁷، فنظم الإسلام أخذ الحقوق بما يحفظ الأمان والاستقرار في المجتمع.

ثانياً: حقوق الأخوة الإسلامية

تعتبر هذه الخصيصة من ثمرات وحدة الدين والعقيدة والتجسيد الحي لهذه الوحدة، فقد ميز الله عز وجل هذه الأمة وربطهم ببعض، فقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10]، إن هذا الرابط يولد شعوراً بالأمن الاجتماعي متى ما عرف الفرد بأن من يعيش معه في المجتمع هو أخ له فوسع الإسلام مفهوم الأخوة، فجعلها أكبر من رابط النسب والدم، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن الناس: "فإِنَّمَا هُمْ صِنْفَانِ إِمَّا أَنْ لَكَ فِي الدِّينِ أَوْ نَظِيرَ لَكَ فِي الْخَلْقِ⁵⁸⁸، وقال الغزالي: "اعلم أن عقد الأخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين"⁵⁸⁹. ولذلك أوجب النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الأخوة حقوقاً وواجبات يثمر منها الأمن الاجتماعي، مثل ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «حق المسلم على المسلم ست» قيل: ما هن يا رسول الله؟ قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله قسمته. وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه»⁵⁹⁰، فلم يدع النبي صلى الله عليه وسلم حالاً من الأحوال إلا ووضع حقاً للأخوة الإسلامية صحيحاً أو مريضاً، حياً أو ميتاً، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»⁵⁹¹، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن

⁵⁸⁷ (3) 137/16 (المهاج)

⁵⁸⁸ (37/4) موارد الظمان

⁵⁸⁹ إحياء علوم الدين 2173/

⁵⁹⁰ صحيح مسلم 4/21621705

⁵⁹¹ صحيح مسلم 46(-)1/68

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره»⁵⁹²، فهذه أمثلة تتضمن توجهات اجتماعية تحقق الترابط والأمن الاجتماعي.

ثالثاً: التشريعات الإسلامية:

خلق الله الناس وهو أعلم بما هو خير لهم وأنفع، فمن حكمته سبحانه أن جعل الناس بين أمر يأترون به فيه من خيري الدنيا والآخرة، وصلاح معاشهم ومعادهم أو نهى يتزجرون عنه يلحق بهم الأذى ويجلب لهم الهلاك، ومن ذلك قال بعض أهل العلم عن الحدود: "إنها موانع قَبْلَ الْفِعْلِ زَوَاجِرٌ بَعْدَهُ: أَي الْعِلْمُ بِشَرْعِيَّتِهَا يَمْنَعُ الْإِقْدَامَ عَلَى الْفِعْلِ وَإِقَاعَهَا بَعْدَهُ يَمْنَعُ مِنَ الْعُودِ إِلَيْهِ"⁵⁹³، وقال القرافي: الزَوَاجِرُ مَشْرُوعَةٌ لِدَرْءِ الْمَفَاسِدِ الْمَتَوَقَّعَةِ"⁵⁹⁴، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: 179)، قال قتادة: "جعل الله هذا القصاص حياة، ونكالا وعظة لأهل السنه والجهل من الناس وكم من رجل قد هم بداهية، لولا مخافة القصاص لوقع بها، ولكن الله حجز بالقصاص بعضهم عن بعض؛ وما أمر الله بأمر قط إلا وهو أمر صلاح في الدنيا والآخرة ولا نهى الله عن أمر قط إلا وهو أمر فساد في الدنيا والدين، والله أعلم بالذي يُصْلِحُ خَلْقَهُ"⁵⁹⁵.

وثمار التشريعات الإسلامية ليست فقط في الزواجر والحدود بل أيضاً حتى ما يترتب على العبادات من تطهير للنفوس وتسوية للأخلاق وتنمية للأمن الاجتماعي، وقال ابن القيم: "وَبِالْجُمْلَةِ فَلِلشَّارِعِ فِي أَحْكَامِ الْعِبَادَاتِ أَسْرَارٌ لَا تَهْتَدِي الْعُقُولُ إِلَى إِدْرَاكِهَا عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ، وَإِنْ أُدْرِكَتْهَا جُمْلَةً"⁵⁹⁶، فمثلاً: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [البقرة: 179] قال القرافي: "فَإِنَّ أَوَامِرَ الشَّرْعِ تَتَّبِعُ الْمَصَالِحَ الْخَالِصَةَ أَوْ الرَّاجِحَةَ وَنَوَاهِيهِ تَتَّبِعُ الْمَفَاسِدَ الْخَالِصَةَ أَوْ الرَّاجِحَةَ"

⁵⁹² صحيح البخاري 3/2463132

⁵⁹³ فتح القدير 5/212

⁵⁹⁴ الفروق (٢١١/١١)

⁵⁹⁵ تفسير لطبري (٣٨٢/٣)

⁵⁹⁶ إعلام الموقعين 2/67

للخلق، وسائر الأمم لم يأمرُوا كل أحد بكل معروف ولا نهوا كل أحد عن كل منكر، ولا جاهدوا على ذلك، بل منهم من لم يجاهد، والذين جاهدوا كبنِي إسرائيل فعامة جهادهم كان لدفع عدوهم عن أرضهم، كما يقاتل الصائل الظالم؛ لا لدعوة المجاهدين وأمرهم بالمعروف ونهيمهم عن المنكر⁵⁹⁹، ولهذا امتازت هذه الأمة بهذه الشعيرة العظيمة التي تعينهم على حفظ أمن مجتمعهم من المنكرات وتحثهم على الاستزادة من الطاعات فلا تترك بحال، بل ربطها النبي صلى الله عليه وسلم بالإيمان فروى عنه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان⁶⁰⁰.

قال نور الدين الخادمي: "تحقيق الصلاح والإصلاح في الأرض، وإبعاد الفساد والردائل والفواحش، وتطهير المجتمع من الأمراض والأدواء الظاهرة والباطنة، وتمكين الأمة، قادة وشعباً من اختيار أفضل المسالك، وأحسن السبل والقوم الخيارات السياسية والتنموية والتربوية؛ وذلك بإجراء النصح والتوجيه والإرشاد والتقويم بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن⁶⁰¹.

خامساً: طاعة ولي الأمر بالمعروف

جاء في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم الخاصة في الأنصار: يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فألفكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمن⁶⁰². وقد مرت معنا عبارة الماوردي إن مما يصلح أمور الناس عدة أمور، ومنها سلطان قاهر فالناس تحتاج إلى من يسوسها. ويرأس أمورها، ويدير شؤونها، حفظاً للحقوق وأماناً من النزاع، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59] قال السعدي: "وأمر بطاعة أولي الأمر وهم الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم

⁵⁹⁹ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (1/7)

⁶⁰⁰ صحيح مسلم (1/69)

⁶⁰¹ (علم المقاصد الشرعية (1/189)

⁶⁰² صحيح البخاري (٤٣٣٠ ح ١٥٧/٥) صحيح مسلم (1061/738)

ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم طاعة الله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمرُوا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق⁶⁰³، وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: «أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا تنازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله فيه برهان⁶⁰⁴»، والشأن في طاعة ولي الأمر في الدين لما تمثله أعماله من دور في تحقيق الأمن واستقرار المجتمع.

٣. مبادئ الأمن الاجتماعي:

في هذا المبحث سوف أتكلم عن أهم المبادئ التي يقوم عليها الأمن الاجتماعي ولا يخلو منها أي مجتمع، وإذا اجتمعت معها خصائص المجتمع الإسلامي زادت من قيمة هذه المبادئ وأرسختها، وبذلك يرتفع معدل الأمن الاجتماعي، ومن هذه المبادئ

أولاً: العدل:

العدل هو "الحكم بالحق"⁶⁰⁵، وهو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم⁶⁰⁶، وهو الإنصاف وهو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه⁶⁰⁷، فمن هذه التعريفات يتضح معنى العدل وهو يدور حول الحق والإنصاف وإعطاء الحقوق دون اعتبار لأي عارض ممكن أن يحول دون تحقيقه كهوى وقراية وعداوة وغيرها، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: 8]، قال ابن تيمية عن العدل: وهو التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المتفاضلين من المخلوقات⁶⁰⁸.

⁶⁰³ تفسير تيسير الكريم الرحمن (1/183)

⁶⁰⁴ صحيح البخاري (٧٠٥٥ ح ٤٧/٩) صحيح مسلم (١٧٠٩ ح ١٤٧٠/٣)

⁶⁰⁵ (3) 38/2 العين

⁶⁰⁶ النهاية في غريب الحديث والأثر (3/190).

⁶⁰⁷ المعجم الوسيط 2/588

⁶⁰⁸ جامع مسائل ابن تيمية (٦/٢٣١)

وقد نبه ابن مسكويه أن أجناس الفضائل أربع وهي الحكمة والعفة والشجاعة والعدالة⁶⁰⁹، وقال الماوردي: "وَأَمَّا الْقَاعِدَةُ
الثَّالِثَةُ: فَيَّ عَدْلٌ شَامِلٌ يَدْعُو إِلَى الْأَلْفَةِ، وَيَبْعَثُ عَلَى الطَّاعَةِ، وَتَتَعَمَّرُ بِهِ الْبِلَادُ، وَتَنْمُو بِهِ الْأَمْوَالُ، وَيَكْتُمُ مَعَهُ النَّسْلُ، وَيَأْمَنُ
بِهِ السُّلْطَانُ"⁶¹⁰.

والعدل هو أمر الله عز وجل الذي يحقق به أمان المجتمع وسلامته على جميع المستويات، فقد قال الله تعالى: (إن
اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [النحل: 90]، فلو
نظرت في هذه الآية لوجدت أن الله سبحانه قد وجه فيها إلى دعائم الأمن الاجتماعي وأما السنة النبوية فهي غنية بالأحاديث
التي تدور على العدل وفضله والنهي عن الجور وعاقبته منها: فضل الإمام العادل فهو في ظل الله عز وجل يوم القيامة⁶¹¹،
ومنها حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول
الله، اشهد أنني قد نحللت النعمان كذا وكذا من مالي فقال: «أكل بنيك قد تحللت مثل ما نحللت النعمان؟ قال: لا، قال:
«فأشهد على هذا غيري»، ثم قال: «أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟ قال: بلى، قال: «فلا إذا»⁶¹²، ومنها كذلك عن
عائشة رضي الله عنها، أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة، فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: "أتشفع في حد من حدود الله، ثم قام فاختطب، ثم قال: إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق
فهم الشريف تركوه، وإذا سرق فهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
⁶¹³ وغيرها من الأحاديث التي يطول المقام بذكرها.

ويجدر الإشارة إلى أمر مهم، وهو أن العدل أساس في الأمان والدوام للمجتمع دون النظر في عقيدة هذا المجتمع.
فقد قال المستورد القرشي رضي الله عنه عند عمرو بن العاص رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم،

⁶⁰⁹ تهذيب الأخلاق 1/24

⁶¹⁰ أدب الدنيا والدين 1/139

⁶¹¹ صحيح البخاري (6806 - 8/163)

⁶¹² صحيح مسلم 3/1243 1623

⁶¹³ صحيح البخاري (3475 ح 4/175) صحيح مسلم (1688 ح 3/1315)

يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس فقال له عمرو أبصر ما تقول، قال: أقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لئن قلت ذلك، إن فيهم الخصالا أربعا: إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم المسكين ويقيم وضعيف، وخامسة حسنة جميلة وأمنعهم من ظلم الملوك»⁶¹⁴

ثانياً: المساواة:

إن المساواة هي ثمرة العدل، ففي تعريف العدل أنه القسط اللازم للاستواء⁶¹⁵، والمساواة هي المماثلة⁶¹⁶. ويمكن القول بأنها أن يكون للمرء مثل ما لأخيه من الحقوق وعليه مثل ما عليه من الواجبات دون زيادة أو نقصان. ولقد أصلت الشريعة لهذا المعنى من خلال بيان وحدة الأصل والخلق والنشأة كون أن الله عز وجل، خلقهم بشراً. وخلقهم من ذكر وأنثى وخلقهم من تراب، وكلهم ذرية من آدم عليه السلام فلا فضل ولا اصطفاء إلا بالتقوى والدين، ولقد جاءت السنة النبوية أيضاً لبيان هذا أهمية هذا المبدأ، فعن علي رضي الله عنه قال: «مَا عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ، غَيْرَ أَنَّ فِي قِرَابِ سَيِّفِي صَجِيفَةً، فَإِذَا فِيهَا الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ مُخْتَصَرٌ»⁶¹⁷. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تَرَابٍ، لِيَدْعَنَّ رِجَالًا فَخَرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّيْنَ»⁶¹⁸. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»⁶¹⁹ ومن التطبيقات أيضاً أنه كان يشرع بين زوجاته في غزواته، والمساواة في الأحكام الشرعية والمسؤولية. إن الشريعة الإسلامية جاءت بالمساواة بين العباد لكل حقوقه وعليه واجبات ذكراً أو أنثى، ولكنه عدل بينهم

⁶¹⁴ صحيح مسلم 4/28982222

⁶¹⁵ تهذيب الأخلاق للجاحظ (1/28)

⁶¹⁶ المحيط في اللغة (2/412)

⁶¹⁷ سنن النسائي 8/24 4746

⁶¹⁸ سنن أبي داود (٢/٩٦٨ ح ٢٩٠١)

⁶¹⁹ صحيح صحيح (4/1987)2564

فأمرهم بما يتناسب مع طبيعتهم والفروقات بينهم، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ النَّسَاءُ جِهَادًا؟ قَالَ: «نَعَمْ، عَلَيْنَّ جِهَادًا، لَا قِتَالَ فِيهِ الْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ»⁶²⁰.

ثالثاً: الحرية:

لطالما التصقت الحرية بالإنسان، وجاء الإسلام ليخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ولذلك جاءت بعض الكفارات بعقوبة الرقاب تحقيقاً لهذا الأصل، ولك أن تتخيل المجتمع الذي يقوم على منع الحريات كيف ستكون الشحنة والعداوة وعدم الأمن ولقد جاءت كثير من الآيات والأحاديث التي تدعم هذا الأصل، فقد قال الله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿البقرة: 256﴾، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: 29]، قال السعدي: "يخبر تعالى أنه لا إكراه في الدين لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضة آثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القويم والصراط المستقيم فقد تبينت أعلامه للعقول وظهرت طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من الغي⁶²¹، لذلك لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو إلى دين الله عز وجل فلا يجبر عليه أحد، وكان الصحابة رضوان الله عليهم من بعده على نهجه فعندما فتحوا البلدان جعلوا أهلها على دينهم متمسكين بوصايا النبي صلى الله عليه وسلم فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ جَيْوشَهُ قَالَ: «أَخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ تَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تُمَتِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوُلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ»⁶²². وكان عمر بن عبد العزيز رحمه الله يأمر في كتبه: «لَا تَهْدِمُوا كَنِيْسَةً وَلَا بَيْعَةً وَلَا بَيْتَ نَارٍ، وَلَا تُحْدِثُوا كَنِيْسَةً وَلَا بَيْعَةً وَلَا بَيْتَ نَارٍ»⁶²³.

⁶²⁰ سنن ابن ماجه (٢٩٠١ ح ٢٩٦٨)

⁶²¹ تفسير تيسير الكريم الرحمن (1/110)

⁶²² مسند أحمد (4/461-2729)

⁶²³ الأموال لابن زنجوية (١/٢٦٨ ح ٤٠٠)

ومن صور الحرية أيضا الدعوة إلى التفكير والتأمل لكي ينمو العقل ويتقدم فالدين لم يقدم النتيجة الحتمية ولكنه جعل العقل حراً ليتفكر ويصل باقتناع، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: 190]

قال دراز: فالشروط الضرورية والكافية لمسئولياتنا أمام الله وأمام أنفسنا هي: أن يكون العمل شخصياً، إرادياً، تم أداؤه بحرية - أي بدون إكراه وأن نكون على وعي كامل وعلى معرفة بالشرع أو القانون⁶²⁴.
إن للحرية أثر قوي في تقوية الروابط لذلك تجد أن روابط العقيدة والفكر والمنهج أرسخ من روابط الأرض واللون والطبقة، وذلك لأن هذه الرابطة هي من اختيار الشخص بخلاف الروابط الأخرى، فلا حرية للإنسان في اختيار وطنه أو جنسه أو لونه.

والحرية فطرة وقيمة غريزية في نفس الإنسان، وليست منحة من أحد يمنحها ويمنعها كيفما شاء، وهي ملازمة للمسؤولية، فكون الإنسان حراً فهذا يعني بأنه مسؤول أمام الله عن اختياراته قال تعالى: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهين﴾ [الطور: 21]، والنفس إذا حوصرت حريتها انحرفت سلوكياتها، وهبطت أخلاقها، وساءت أعمالها، وكذا المجتمع إذا حوصرت حريته، ومنعت حقوقه وممارساته، والإسلام جاء لترسيخ مبدأ الحرية مع ضبطه بما فيه صلاح ونفع وخير، لذلك تجد مظاهر متعددة للحرية كلها تقود في نهايتها إلى الفطرة السليمة المتوافقة مع الإسلام فتجد حرية الدين والاعتقاد وحرية الفكر والبحث، وحرية النفس. فالحرية هي اختيارات الإنسان القائمة على العلم والمعرفة والوعي. وبكامل قواه العقلية والنفسية، المنعزلة عن أي تأثير.

ولا شك أن مفهوم الحرية في الإسلام مختلف تماماً عن مفهومه عند المجتمعات الأخرى، ولا سيما في وقتنا المعاصر والذي يعتبر سلاحاً مدمراً للمجتمعات، فوصل الأمر بحجة الحرية إلى مستويات مخيفة خالفت فيها المعتقد الصحيح، والخلق القويم فتجد الهبوط والانحطاط على مستوى الاعتقاد والأقوال والأفعال والأخلاق بل وحتى الخلقة البشرية، وكل ذلك بحجة الحرية مما أثر على أمن المجتمع وأفراده والأسر ومكوناتها. ولا بد من الإشارة أن الإسلام مؤيد للحرية، ولكنه ينبه على كون الإنسان محاسب أمام الله تعالى على اختياراته.

⁶²⁴ دستور الأخلاق في القرآن (1/222)

رابعاً: الشورى

إن الشورى مبدأ شرعي يجعل السيادة لحكم الله وشرعه يقوم على أن الدين ملازم للمجتمع ومكوناته قائم على مشاركة أصحاب الرأي والاستشارة دون التفرد بالرأي ويضم أفراد المجتمع تحت رايته بالتساوي، فلا تقوم على أساس حزبي أو قومي أو عنصري، قال تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَفُتُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) [آل عمران: 159]، وقال أيضاً: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: 38] فتحقق الأمن الاجتماعي بهذه الشورى، فتطيب أنفسهم، ويريهم أنه يسمعهم ويسمع منهم ولأن المؤمنين إذا تشاوروا في أمور دينهم متبعين الحق في ذلك، لم يخلهم الله عز وجل من لطفه وتوفيقه للصواب من الرأي والقول فيه⁶²⁵.

ومن أعظم مبادئ الشورى أن الركيزة فيها لحكم الله وشريعته دون اعتبار لكثرة أو قلة، كما يحصل في الأنظمة الديمقراطية، قال تعالى: (وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ لِيُضِلُّوكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) [الأنعام: 116]. وتكمن أهمية الشورى إنها حاجز لمن تسول له نفسه الطغيان والبغي حيث أن السلطة التشريعية وهي شرع الله منفصلة عن السلطة التنفيذية وهي الدولة، فما على الدولة سوى تنفيذ شرع الله الموجود مسبقاً وهو الحاكم بينهم، فأمن المجتمع بهذه الطريقة.

كما أن نظام الشورى يرقى بالمجتمع الرقي الصحيح، وينمو بهم نمواً سليماً، مقارنة بالأنظمة القائمة على التحكم الفردي أو الحزبي، أو الأكتيرية فتحلل لهم ما حرم الله أو تحرم ما أحل الله وتأتي بأفكار تناقض الفطرة وكيان المجتمع وبنائه وأمنه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ»⁶²⁶ ومن صور تطبيق الشورى ما حدث في غزوة بدر استشار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَرَى

⁶²⁵ تفسير الطبري (7/344).

⁶²⁶ سنن أبي داود (4/333) ح 5128.

أَنْ تُغَوَّرَ الْمِهَاهُ كُلُّهَا غَيْرَ مَاءٍ وَاحِدٍ، فَتَلْقَى الْقَوْمَ عَلَيْهِ⁶²⁷، ومشاورته صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في شأن أسرى بدر⁶²⁸

خامساً: التضامن والتكافل والإحسان

اهتمت الشريعة على بناء العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع على مبدأ التضامن والتعاون وبذل الإحسان انطلاقاً بالأسرة وأفرادها إلى المجتمع ومكوناته مما يزيد من قوة العلاقات انتشار الشعور بالأمن عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»⁶²⁹، وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى⁶³⁰، وتجد أن الوثيقة التي كتبها النبي صلى الله عليه وسلم تدعم هذا التضامن، فقال: «المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم»⁶³¹، وجعلتهم الوثيقة أمة واحدة، بل تجد في هذه الوثيقة جعل المهاجرين كتلة واحدة في حين نسب الأنصار إلى قبائلهم، والقصد من ذلك إبراز فكرة التضامن والتعاون الاجتماعي، فوجه الرسول صلى الله عليه وسلم التوجهات القبلية إلى ما يحقق الأهداف السامية للدعوة الإسلامية من أمثلة ذلك كان يجب على القبيلة أن تعين وتساعد أفرادها في الجاهلية، فقد أقرته الوثيقة لما فيه من دعوة إلى التعاون والتضامن فجاء في الوثيقة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانها بالمعروف والقسط بين المؤمنين⁶³². ومن الأمثلة ما جاءت به الوثيقة من مسؤولية مجتمعية لتحقيق الأمن والاستقرار والعدالة في المدينة: «وأن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم، أو إثمًا، أو عدوانًا أو فساداً بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم»⁶³³.

⁶²⁷ السنن الكبرى للبيهقي (9/144 ح 18123).

⁶²⁸ صحيح مسلم (3/1383 ح 1763).

⁶²⁹ صحيح البخاري (1/103 ح 481)، صحيح مسلم (4/1999 ح 2585).

⁶³⁰ صحيح مسلم (4/1999 ح 2586).

⁶³¹ الأموال لابن زنجويه (2/466 ح 750).

⁶³² الأموال لابن زنجويه (2/466 ح 750).

⁶³³ الأموال لابن زنجويه (2/466 ح 750).

ومن صور التكافل أيضاً: نصرة المؤمنين، وألا يؤخذ مؤمن بكافر، عزة للمؤمنين وأماناً لهم كقوله: «ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر، ولا ينصر كافراً على مؤمن، وأن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أديانهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس»⁶³⁴

إن التضامن والتعاون في الشريعة ليس فقط قيمة نزيهة وإنما واجب أخلاقي ومجتمعي، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بي بيت زوجها ومسئولة عن رعيتهما، والخدام راع في مال سيده ومسئول عن رعيته»⁶³⁵. وحتى تقوى هذه الرابطة حذر الله عز وجل من الأنانية والفردية وترك المجتمع دون عمل الواجب اتجاهه، فقال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: 25]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَلَّا يُفْرَرُوا مِنَ الْمُنْكَرِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ فَيَعْمَهُمُ الْعَذَابُ⁶³⁶، ومثلها قوله تعالى: (الْعَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) [المائدة: 78 و 79]، وجاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان⁶³⁷.

ومن صور التكافل ما قام به الأنصار تجاه المهاجرين فذكر الله صنيعهم في كتابه فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: 9]

كانت المؤاخاة التي عقدها الرسول صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار تدريباً عملياً على التضامن الاجتماعي الذي من معانيه المقتدر يعين غير المقتدر، فنجح نجاحاً باهراً كقصة سعد بن الربيع رضي الله عنه مع عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه⁶³⁸.

⁶³⁴ الأموال لابن زنجويه (2/466 ح750).

⁶³⁵ صحيح البخاري (2/5 ح893)، صحيح مسلم (4/1459 ح1829).

⁶³⁶ تفسير القرطبي (7/391).

⁶³⁷ صحيح مسلم (1/69 ح49).

⁶³⁸ صحيح البخاري (3/52 ح2048).

والزكاة والصدقات كلها من التشريعات التي تخدم هذا المبدأ العظيم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»⁶³⁹.

سادساً: وحدة الأهداف والهموم المشتركة

من أعظم المبادئ التي يبني عليها الأمن الاجتماعي هو وحدة الهدف والمصير، والمعرفة بأن الجهود المبذولة تصب في نهايتها إلى غايات مشتركة على رأسها الرقي بالمجتمع، ونفع الناس، ونشر الأمن، ومتى كانت هذه الفكرة هي السائدة لدي جميع الأفراد زاد معها معدل البذل والعطاء، وساد الأمن والنماء.

ولوحدة الأهداف صور ومظاهر عديدة، كوحدة الدين والعقيدة، ووحدة اللغة ولا شك أنها تساهم في تقارب الناس وتوحدتهم، ولكن الإسلام جاء بمعاني أعمق لهذه الوحدة وهي أن النفع والضرر واقع على الجميع، فعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»⁶⁴⁰، ومن صور هذا المبدأ ما عمله المسلمون في بناء المسجد⁶⁴¹. وحفر الخندق⁶⁴².

ومما يقوي وينمي هذا المبدأ هو إعطاء الفرد قيمته المجتمعية، ودوره الفعال، فجاء في الحديث طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغيرة قدماه، إن كان في الحراسة، كان في الحراسة، وإن كان في الساقية كان في الساقية، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع⁶⁴³.

٤. وسائل تطبيق الأمن الاجتماعي، ومعرفة المقاصد الشرعية منها:

⁶³⁹ صحيح البخاري (2/104 ح1395)، صحيح مسلم (1/50 ح19).

⁶⁴⁰ صحيح البخاري (3/139 ح2493).

⁶⁴¹ صحيح البخاري (1/93 ح428)، صحيح مسلم (1/373 ح524).

⁶⁴² صحيح البخاري (4/25 ح2835)، (4/26 ح2837).

⁶⁴³ صحيح البخاري (4/34 ح2887).

بعد التعرف على خصائص المجتمع الإسلامي ومبادئ الأمن الاجتماعي من المهم أن نتعرف على وسائل تطبيقه. فهي الغاية الأساسية التي تبحث عنها المجتمعات، ولقد جاءت الشريعة لحماية الضروريات الخمسة، وهي الدين والنفس والعرض والعقل، والمال، ومن هذه الوسائل:

أولاً: حق الأرحام

اهتمت الشريعة باللبنة الأولى في بناء المجتمعات وهي الأسرة، وذلك من خلال تحقيق الأمن فيها، وذلك يذكر أثرها وبركتها على حياة المرء ورزقه وإيمانه، فاهتم بصلة الرحم، فكيف بشخص يريد تحقيق الأمن في مجتمعه وهو لا يحققه في بيته ورحمه؟!، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه⁶⁴⁴، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت⁶⁴⁵

ثانياً: حق الجار

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»⁶⁴⁶، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا نساء المسلمين، لا تحقرن جارة لجارتها، ولو فرسن شاة»⁶⁴⁷، هذه الأحاديث وغيرها يبين فيها النبي صلى الله عليه وسلم مكانة الجار في الشريعة، وكيف أنها بينت ما له من الحقوق التي يحفظ بها نفسه، ويأمن بها على أهله وماله قال ابن بطال: وهذا الحديث شديد في الحض على ترك أذى الجار، ألا ترى أنه عليه السلام أكد ذلك بقسمه ثلاث مرات أنه لا يؤمن من لا

⁶⁴⁴ صحيح البخاري (3/56 ح2067)، صحيح مسلم (4/1982 ح2557).

⁶⁴⁵ صحيح البخاري (8/22 ح6138).

⁶⁴⁶ صحيح البخاري (8/10 ح6016)، صحيح مسلم (1/68 ح46).

⁶⁴⁷ صحيح البخاري (3/153 ح2566)، صحيح مسلم (2/714 ح1030).

يؤمن جاره بوائقه ومعناه أنه لا يؤمن الإيمان الكامل، ولا يبلغ أعلى درجاته من كان بهذه الصفة، فينبغي لكل مؤمن أن يحذر أذى جاره ويرغب أن يكون في أعلى درجات الإيمان وينتهي عما نهاه الله ورسوله عنه، ويرغب فيما رضىه وحضا العباد عليه⁶⁴⁸، وحقوق الجار في الإسلام يدخل فيها المسلم وغير المسلم، إذ المقصد في هذه الحقوق الحفاظ على الأمن والأمان لا التمايز الديني.

ثالثاً: حقوق الناس عامة

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده⁶⁴⁹. وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم»⁶⁵⁰، في هذه الأحاديث يبين أهمية أمان الناس في المجتمع على دماءهم وأعراضهم وأموالهم، وهذا من حقهم في حياة كريمة آمنة، قال السندي: الإيمان والأمانة والأمن إخوان بحيث كان لا وجود للإيمان بدون الأمانة أو الأمن فمن كان أميناً بحيث يأمنه الناس على أموالهم ونفوسهم ولا يخاف منه على مال أحدٍ ولا على نفسه فذلك الحقيق بأن يسقى مؤمناً⁶⁵¹، فوسع الإسلام دائرة الأمن فدخل فيها عامة الناس على مختلف أديانهم وأجناسهم وطباعتهم.

رابعاً: عدم ترويع الأمنين

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم، فنام رجلٌ منهم، فأنطلق بعضهم إلى حبلٍ معه فأخذة، ففرغ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحلُّ لمسلمٍ أن يروغ مسلماً»⁶⁵²، قال الشوكاني: "فيه دليل على أنه لا يجوز ترويع المسلم ولو بما صورته صورة المنح"⁶⁵³،

⁶⁴⁸ شرح ابن بطال العنصحي البخاري (9/222).

⁶⁴⁹ صحيح البخاري (1/11 ح 11)، صحيح مسلم (1/66 ح 42).

⁶⁵⁰ سنن أبي ماجه (2/1298 ح 3934).

⁶⁵¹ حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/460).

⁶⁵² سنن أبي داود (3/401 ح 5004).

⁶⁵³ نيل الأوطار (5/379).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه، حتى يدعه وإن كان أخاه لأبيه وأمه لما فيه من الترويع وذهاب الأمان وإيذاء لما قصده الشريعة من حفظ النفس والعقل، فقد يترتب على مثل هذه الأفعال من الأضرار الجسدية والنفسية ما لا يحمد عقباها، ولو فعله مازحاً، وقد انتشر في عصرنا مثل هذه الأفعال على سبيل الضحك والفكاهة، فانظر كيف قطعت الشريعة هذا الطريق على فاعله أياً كان قصده حفظاً للأمن، وكما فيه بيان لسماحة الدين وأنه براء من تهم الإرهاب والإفزاز.

خامساً: النهي عن الاستهزاء والسخرية

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر⁶⁵⁴ ، قال النووي: "فَسَبُّ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقِّ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ وَفَاعِلُهُ فَاسِقٌ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا قِتَالُهُ بِغَيْرِ حَقِّ فَلَا يَكْفُرُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ كُفْرًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْمِلَّةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَقِيلَ فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ أَقْوَالٌ أَحَدُهَا أَنَّهُ فِي الْمُسْتَحْلِ وَالثَّانِي أَنَّ الْمُرَادَ كُفْرَ الْإِحْسَانِ وَالنِّعْمَةِ وَأَخْوَةَ الْإِسْلَامِ لَا كُفْرَ الْجُحُودِ وَالثَّلَاثُ أَنَّهُ يُؤْوَلُ إِلَى الْكُفْرِ بِسُؤْمِهِ وَالرَّابِعُ أَنَّهُ كَفَعِلِ الْكُفَّارِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"⁶⁵⁵ ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره التقوى ها هنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه، وماله وعرضه"⁶⁵⁶ ، هذه الأحاديث يبحث فيها النبي صلى الله عليه وسلم على مقومات الأخوة وأمان المجتمع على دينه ونفسه وعرضه وماله ، فلا يقدر في دينه ولا يستحل دمه وعرضه حتى ذكر النووي في تأويل الكفر هنا هو كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام وأيما مجتمع سار على هذا النهج القويم أفلح ونجا، ثم انظر كيف أن النبي صلى الله عليه وسلم يعزز القيم الأخلاقية، وينمي الوازع الديني فيكون بذلك

⁶⁵⁴ صحيح البخاري (1/19 ح48)، صحيح مسلم (1/81 ح64).

⁶⁵⁵ المنهاج (2/54).

⁶⁵⁶ صحيح مسلم (4/1986 ح2564).

سلطان الشرع على الفرد في داخله قبل أن يكون سلطان القانون عليه في خارجه، فتنمو فهم القيم والأخلاق وتزدهر العلاقات، ويأمن الناس، قال ابن بطال: " فأخوة الإسلام توجب على المسلم حماية أخيه المسلم والدفع عنه " ⁶⁵⁷

سادساً: منع الظلم والحق الضرر:

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ⁶⁵⁸ ، وجاء في الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا» ⁶⁵⁹ ، وَعَنْ أَبِي صِرْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ضَارَّ أَوْ ضَرَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ» ⁶⁶⁰ ، أخذ أهل العلم من هذه الأحاديث القاعدة الفقهية وجعلوها أصلاً في الدين، فلا ضرر ولا ضرار قال العظيم آبادي أي من أدخل على مسلم جارا كان أو غيره مضرة في ماله أو نفسه أو عرضه بغير حق أضر الله به أي جازاه من جنس فعله وأدخل عليه المضرة ومن شاق) أي مسلماً كما في رواية والمشاقفة المنازعة أي من نازع مسلماً ظلماً وتعدياً (شاق الله عليه) أي أنزل الله عليه المشقة جزاء وفاقاً والحديث فيه دليل على تحريم الضرر على أي صفة كان من غير فرق بين الجار وغيره ⁶⁶¹

سابعاً: تعظيم حرمة الكليات الهمس في الدين وتغليظ عقوبات منتهكها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله وعرضه» ⁶⁶² ، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم يصب دماً حراماً» ⁶⁶³ ، قال ابن الجوزي: "المعنى أنه في أي ذنب وقع كان له في الدين والشريعة مخرج إلا القتل، فإن

⁶⁵⁷ شرح ابن بطال على صحيح البخاري (8/308).

⁶⁵⁸ سنن ابن ماجه (2/784) ح2340.

⁶⁵⁹ صحيح مسلم (4/1994) ح2577.

⁶⁶⁰ سنن أبي داود (3/315) ح3635.

⁶⁶¹ عون المعبود (10/46).

⁶⁶² صحيح مسلم (4/1986) ح2564.

⁶⁶³ صحيح البخاري (9/2) ح6862.

أمره صعب⁶⁶⁴. وعن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أول ما يقضى بين الناس في الدماء⁶⁶⁵, قال النووي: "فِيهِ تَغْلِيظُ أَمْرِ الدِّمَاءِ وَأَنَّهَا أَوَّلُ مَا يُقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا لِعِظَمِ أَمْرِهَا وَكَثِيرِ خَطَرِهَا"⁶⁶⁶, قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «إن من ورطات الأمور، التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها، سفك الدم الحرام بغير حله⁶⁶⁷، في هذه الأحاديث يبين النبي صلى الله عليه وسلم عظم مكانة الكليات الخمس، وواجب أمانها في الدين، لذلك بين حرمتها وعظمتها، فلا تؤذى ولا تتضرر إلا بشرع الله عز وجل، فغلظ الله زجراً لمن تسول له نفسه وعقاباً لمن فعل وطيب نفس لمن تضرر، وأمن للمجتمع، قال المهلب قوله (صلى الله عليه وسلم): (فهو بخير النظيرين حض وندب لأولياء القتل أن ينظروا خير نظر، فإن كان القصاص خيراً من أخذ الدية اقتصوا ولم يقبلوا الدية، وإن كان أخذ الدية أقرب إلى الألفة وقطع الضغائن بين المسلمين فعلت من غير جبر القاتل على أخذها منه⁶⁶⁸

د. الخاتمة

فإني أحمد الله عز وجل على تمام هذا البحث سائلاً المولى عز وجل أن يتقبله وينفع به، كما إنني أذكر في هذه الخاتمة أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:
أولاً: النتائج:

- 1- السنة النبوية مصدر غني لمن رام الاستفادة والتعلم عن الأمن الاجتماعي وتطبيقاته.
- 2- قدم الإسلام قيمة إضافية للأمن الاجتماعي من خلال تشريعاته وآثاره على مستوى الفرد
- 3- للمجتمع الإسلامي خصائص جعلته مقدرًا بين المجتمعات وسهلت له تحقيق الأمن الاجتماعي.
- 4- وأعلى من انتشاره فيه. وضحت السنة النبوية العديد من المبادئ التي يبني عليها الأمن الاجتماعي، لاسيما إذا ما

أضيفت

⁶⁶⁴ كشف المشكل من حديث الصحيحين (2/590).

⁶⁶⁵ صحيح البخاري (2/9ح6864)، صحيح مسلم (3/1204ح1678).

⁶⁶⁶ المنهاج (11/167).

⁶⁶⁷ صحيح البخاري (2/9ح6863).

(شرح ابن بطال على صحيح البخاري (8/508) ⁶⁶⁸

5- تنوع وسائل تطبيق الأمن الاجتماعي في السنة النبوية دليل على مراعاة النبي صلى الله عليه وسلم والمجتمع. لها خصائص المجتمع الإسلامي الحال مكونات المجتمع، كما يدل على حرصه على تحقيق المقاصد الشرعية لها.

ثانياً: التوصيات:

- 1- أوصي بالاهتمام بالسنة النبوية والاستفادة منها في مجالات الحياة، فهي تقدم الحلول الفعلية والنافعة.
- 2- ضرورة الاستفادة من خصائص المجتمع الإسلامي من أجل تعزيز الأمن الاجتماعي.
- 3- تشجيع الأسرة والمدارس والمؤسسات الإصلاحية والدعوية على معرفة الأساليب النبوية في مجال الأمن الاجتماعي لتطبيقها بشكل مفيد.

هذا ما تيسر لي ذكره من أهم النتائج والتوصيات أسأل الله عز وجل أن يجعل ما قدمت حجة لي لا علي وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هـ. المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن الأثير المبارك بن محمد النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي بيروت المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م.

ابن الهمام نحمد بن عبد الواحد شرح فتح القدير دار الفكر.

ابن بطلال علي بن خلف شرح صحيح البخاري، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الرياض، مكتبة رشد 1423هـ - 2003م

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم جامع المسائل لابن تيمية تحقيق محمد عزيز شمس دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع 1422هـ

ابن حنبل، أحمد بن محمد مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة 1421هـ

ابن زنجويه حميد بن مخلد الأموال، تحقيق شاکر ذيب فياض السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية 1406هـ - 1986م.

- ابن عاشور محمد الطاهر أصول النظام الاجتماعي الدار تونس التونسية للنشر، 1984م.
- ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ - 1991م
- ابن ماجة محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية.
- ابن مسكويه أحمد بن محمد، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، تحقيق ابن الخطيب مكتبة الثقافة الدينية.
- ابن منظور محمد بن مكرم لسان العرب، بيروت دار صادر
- الأصمعي، مالك بن أنس الموطأ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، الإمارات، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق - 14- النجاة 1422هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مصر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي.
- الجاحظ، عمرو بن بحر، تهذيب الأخلاق، القاهرة دار التقوى، 2021م.
- الجحني، علي فايز الأمن في ضوء الإسلام.
- الجرجاني، علي بن محمد التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، بيروت، دار الكتب العلمية، 1403هـ - 1983م
- الجوزي، عبد الرحمن بن علي، كشف المشكل من حديث الصحيحين تحقيق: علي حسين البواب، الرياض دار الوطن.
- الحقيل، سليمان بن عبد الرحمن، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، 1417هـ - 1996م
- الخادمي، نور الدين بن مختار علم المقاصد الشرعية، الرياض، مكتبة العبيكان، 1421هـ... 2001م
- دراز، محمد بن عبد الله، دستور الأخلاق في القرآن، مؤسسة الرسالة، 1418هـ / 1998م.
- الرازي، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
- السجستاني، سليمان بن الأشعث سنن أبي داود المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية.

السعدي, عبد الرحمن بن ناصر, تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان, تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق, مؤسسة الرسالة, 1420هـ - 2000 م.

السلمان عبد العزيز بن محمد موارد الظمان لدروس الزمان, خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ و آداب وأخلاق
حسان

السندي, نحمد بن عبد الهادي, حاشية السندي على سنن ابن ماجه بيروت دار الجيل.

الشوكاني, محمد بن علي, نيل الأوطار تحقيق: عصام الدين الصباطي, مصر, دار الحديث. 1413هـ - 1993 م

الطالقاني, إسماعيل بن عباد المحيط في اللغة

الطبري, محمد بن جرير, جامع البيان في تأويل القرآن, تحقيق: أحمد محمد شاكر, مؤسسة الرسالة 1420هـ - 2000 م.

العظيم آبادي, محمد أشرف, عون المعبود شرح سنن أبي داود, بيروت, دار الكتب العلمية, 1415 هـ

عمارة, محمد, الإسلام والأمن الاجتماعي, دار الشروق, 1998 م.

الغزالي, محمد بن محمد, إحياء علوم الدين, بيروت, دار المعرفة.

الفراهيدي, الخليل بن أحمد, كتاب العين, تحقيق: د مهدي المخزومي, د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال.

القاري, علي الهروي, مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, بيروت دار الفكر, 1422هـ - 2002 م.

القرافي, أحمد بن إدريس, الفروق, عالم الكتب.

القرطبي, محمد بن أحمد, الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي, تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش, القاهرة, دار الكتب المصرية, 1384هـ - 1964 م.

القشيري, مسلم بن الحجاج, صحيح مسلم, المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي, بيروت, دار إحياء التراث العربي.

الماوردي, علي بن محمد, أدب الدنيا والدين, دار مكتبة الحياة, 1986 م

مجمع اللغة العربية, المعجم الوسيط, القاهرة, دار الدعوة.

النحلاوي, عبد الرحمن, أصول التربية الإسلامية وأساليبها, دمشق, دار الفكر, 1399هـ.

النسائي, أحمد بن شعيب, سنن النسائي, تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة, حلب, مكتب المطبوعات الإسلامية, 1406هـ.

النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.
وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت، 1427هـ.